

هو أو ما صارت الاسباب مانعة عن الصرف لان الاسم بيدها يشبه الفعل
في اللفظية كقولنا فاعل واحد من هذه الاسباب شرب لا يصح العاقبة للتكسر
لان ذلك لا يكون وزن الفعل ولو وزن الاسم الوصف للموصوف من العدل للعدل
عنه ولفظ والتوكيد للفرع والجمع للجمعية والاولى والنون لمداخلها شرح القوم

ساكن الوسط كونه ونون فان في الاسم الفلا في الساكن الوسط

هي اولها في الصرف لخصته على اللسان كسب ستون وسط
دليل منع الصرف التعلل وانها منع الصرف كحصول التيسير
فيه وهي العجمة والعلمية الآخرة للشفاء الشرط المذكور في منع الصرف

العجمة وهو ما تحرك الوسط او الزيادة على ثلثة احرف كقوله تعالى
انا ارسلنا نوحا الرؤفد ووطا اذ قال لقومه يا قوم اني ارايت
وكان علمه لا ينصرف عند التكسير لظلال العلمية بالتكسر
في الاسم بلا سبب حيث كانت العلمية شرط لانها المنسقة
عند استيفاء الشرط وعلى سبب واحد حيث لم يكن العلمية شرط
فانها لا ينصرف فان سعاد فان سعاد غير منصرف للتانين والعلمية فانها لا ينصرف ابدا
اسم امرأة فلما تكررت بدخول ربت عليها لان ربت لا تنصرف ابدا
على ان اسمها يمدح
والتانين العلميين
الاولى والاعلم هو

وكان علمه لا ينصرف عند التكسير لظلال العلمية بالتكسر
في الاسم بلا سبب حيث كانت العلمية شرط لانها المنسقة
عند استيفاء الشرط وعلى سبب واحد حيث لم يكن العلمية شرط
فانها لا ينصرف فان سعاد فان سعاد غير منصرف للتانين والعلمية فانها لا ينصرف ابدا
اسم امرأة فلما تكررت بدخول ربت عليها لان ربت لا تنصرف ابدا
على ان اسمها يمدح
والتانين العلميين
الاولى والاعلم هو

منه في اللفظية كقولنا فاعل واحد من هذه الاسباب شرب لا يصح العاقبة للتكسر
لان ذلك لا يكون وزن الفعل ولو وزن الاسم الوصف للموصوف من العدل للعدل
عنه ولفظ والتوكيد للفرع والجمع للجمعية والاولى والنون لمداخلها شرح القوم

الاعلى الساكنين صارت منصرف لبقائها بلا سبب وكذلك ربت

اسمها فانها غير منصرف للجمعي والعلمية فلما تكررها منصرفا لبقائه
انها ايضا بلا سبب وكذلك ربت فانها غير منصرف للعلمية

والعدل فلما تكررت صا منصرفا لبقائها على سبب واحد وهذا هو
الذي ذكر من تولده ولا يعلم لا ينصرف وينصرف عند التكسير اذا كان

للعلمية تانين في منع الصرف سواء كانت شرط كما في التانين
بالتاء والتانين المعنوي والتكبي والعجمة والالف والنون

الشابطين لانه التانين اذا كانت في اسم ولم تكن شرط كما في
وزن الفعل والعدل واما اذا مرتين للعلمية تانين في منع الصرف

كجوليس مساجد او حرة فانه فان كل واحد من مساجد
حرة لا ينصرف عند التكسير ايضا لانه غير منصرف من غير اعتبار

الاولى والاعلم هو
الاولى والاعلم هو
الاولى والاعلم هو